

# فتاوى الألبانى } } 5251 } جاء في بعض الكتب لأئمة من أهل السنّة لفظ على عليه السلام فما الحكم في ذلك ؟

محمد ناصر الدين الألبانى

فيقول نرى في بعض الكتب اهل العلم ان يلحق الامام علي رضي الله تعالى عنه باللفظ عليه السلام. ماذا جاء في كتابكم اه آآقولوا  
ان علي رضي الله عنه - [00:00:00](#)

عليه السلام من بين سائر الخلفاء الراشدون هذا ليس له دليل وان كان اخلاص هذه الكلمة حتى ولو اقتنن معها لفظة الصلاة يجوز  
على كل مسلم كما جاء في بعض الاحاديث الصحيحة - [00:00:26](#)

ان النبي صلى الله عليه واله وسلم لما زار الله الانصاري في داره بدعة منهم وبعد ان طعم وخرج فطلب تزويده زوجة تجادل فقال  
الداعس هو الله ادعوا الله لن - [00:00:56](#)

فقال عليه السلام صلى الله عليه وعلى زوجه كما انه جاء في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال اللهم صلي على  
الصلاه على المسلمين امر جائز من حيث الشرع والواقع - [00:01:23](#)

ولكن العزيزى الاول قيد ذلك بالانبياء والرسل فيجد امر كذلك فان كان المسلم يريد ان يصلى بمعنى ان يدعوا اخوه. على غسلهم الاصل  
انه جائز ولكن ويفعل ذلك في مكان او مع اناس - [00:01:48](#)

لا يلتمس عليهم الامر خاصة اذا كانوا من الاعاجم الا انه لا ينبغي تخصيص هذا الجواز بعلي عليه السلام لان ذلك من سنتي المغالين  
فيه الشيعة وامثالهم فاذا ما وجد ذلك في كتاب من كتب - [00:02:15](#)

أهل السنة فيكون ذلك اثقل من هذا اولى اجتنابه. خزائن الرحمن تأخذ الى الجنة - [00:02:42](#)